جامعة المنصورة

كلية الحقوق

الدراسات العليا

قسم القانون الجنائي

فشل السجن فى دوره الإصلاحى

بحث متطلب لمناقشة رسالة الدكتوراه

إعداد

محمود سيد أحمد عبد القادر عامر

إشراف

أ.د. غنام محمد غنام

أ.د. تامر محمد صالح

مقدمة

منذ ما يزيد على ربع قرن ، بدأت الدول تبحث في إيجاد حلول إدارية لمعاجلة الأزمات والمشاكل التي تواجهها المؤسسات لعقابية ، سواء تعلق الأمر بالنظم المتبعة فيها، أو تلك المتعلقة ببرامج الرعاية المطبقة لديها، حيث تركز اهتمام الاتجاه المعاصر على البحث في سبل الوقاية ووسائل التكافل الاجتماعي، وذلك بإعادة إحتواء الجاني، ومنعه من إرتكاب الجريمة مرة أخرى، بإخضاعه للبرامج العلاجية ،والتأهلية، والإصلاحية، وتوفير وسائل الرعاية اللاحقة له بعد الإفراج عنه. وقد تمثل هذا الإتجاه بحركة الدفاع الإجتماعي، وغيره من الإتجاهات المعاصرة. وبعد ظهور الحركات الفكرية في الدفاع الاجتماعي، ووقاية المجتمع من الجريمة وأخطارها، استقر في السياسات العقابية المعاصرة على ان هدف الردع الخاص القائم على فكرة إصلاح الجناة وتأهيلهم، ينبغي أن يكون الغاية النهائية لوظيفة العقوبة، ولقد انعكس ذلك على التشريعات العقابية الحديثة التي أخذت بهذه الفكرة. ومع ظهور العقوبات السالبة للحريه فقد أنشئت السجون كمؤسسات عقابية، وتعددت أنواعها ونظمها، لتتولى إصلاح الجاني وتأهيله، من خلال إخضاعه لبرامج الرعاية الإجتماعية والصحية والتأهلية، والمهنية أثناء التنفيذ العقلبي بهدف إعادة إدماجه في المجتمع عضواً فاعلاً ومنتجاً.

ويمكن القول أن المؤسسات العقابية لم تنجح بعد في إصلاح الجاني وتأهيله، **ومن أهم عوامل فشلها في هذا الجانب**: ضعف برامج الرعاية بصورها المختلفة الناجمة عن ازدحام السجون، والتكلفة الباهظة لتنفيذ هذه البرامج، الأمر الذي استرعى اهتمام الفقه العقابي المعاصر بالبحث في أوجه النظم الحديثة التي ينبغي تطبيقها في المؤسسات العقابية، لتفعيل دورها الإصلاحي والتأهيلي، وذلك بإعادة النظر في النظم الإدارية التي تسود في المؤسسة وتطوير برامج الإصلاح والتأهيل، وتبني سياسات الدفاع الاجتماعي، التي من شأنها تجنب العقوبات السالبة للحرية والبحث عن بدائل للسجون والحد من العقاب.

وعليه سنتناول في هذه الدراسة ، الخطة الآتية:

المبحث الاول : التكلفة المالية الباهظة لاصلاح النزلاء و تأهيلهم داخل السجن

المطلب الاول : المعوقات المادية لاعادة الاتاهيل و اثارها

المطلب الثاني : قلة الامكانيات المادية و البشرية

المبحث الثاني : الاثار النفسية للسجون

المطلب الاول : الضغوط النفسية للسجون

المطلب الثاني : الاضطرابات النفسية للسجون

المبحث الثالث : الاثار السلبية لعقوبة السجن نفسيا و اجتماعيا و اقتصاديا علي الفرد و الاسرة و المجتمع

المطلب الاول : الآثار النفسيه لعقوبة السجن على السجين والأسرة والمجتمع

المطلب الثاني : الآثار الاجتماعية لعقوبة السجن على السجين والأسره والمجتمع

المطلب الثالث : الآثار الاقتصادية لعقوبة السجن على الفرد والاسره والمجتمع

المبحث الرابع : الرعاية الاجتماعية

المطلب الاول : مضمون الرعاية الاجتماعية

المطلب الثاني : وسائل الرعاية الاجتماعية

الخاتمة.

أهم المراجع.

الفهرس.

أهمية البحث:

يمكن أن تفيد نتائج هذه الدراسة الجهات التالية:

١- المؤسسات التي تنفذ السياسات العقابية، ممثلة بمراكز الإصلاح والتأهيل لقياس مدى فاعليتها في إصلاح الجناة وتأهيلهم.
٢- أجهزة العدالة الجنائية، لمراقبة مدى التغير في مستوى الخطورة الإجرامية والتكرار الجرمي.
٣- وزارة التنمية الاجتماعية، للوقوف على كيفية تطبيق برامج الرعاية اللاحقة، والاندماج الاجتماعي.
٤- الجهات الرقابية ذات العلاقة في هذا المجال سواء أكانت رسمية أم أهلية وطنية أم دولية.

موضوع البحث:

اتبعنا في هذا البحث منهجا تأصيليا وتحليليا مقارنا. أما المنهج التأصيلي المتمثل في رد الفروع إلى أصولها العامة فقد اتبعناه عندما.

أما المنهج التحليلي والذي يتمثل في استنباط النتائج واقتراح ما من شأنه إصلاح السجون فقد اتبعناه عندما.

وقد تمثل المنهج المقارن في الرجوع إلى قوانين أجنبية لمعرفة الحلول التي اتبعتها تلك التشريعات في سبيل إصلاح السياسة العقابية.

المبحث الاول

التكلفة المالية الباهظة لاصلاح النزلاء

و تاهيلهم داخل السجن

إن إصلاح نزلاء المؤسسات السجنية وتأهيلهم لإعادة اندماجهم في المجتمع يتطلب إمكانيات وجهود مادية وبشرية لا حصر لها لتفريد العقاب والعلاج، وهو ما جعل البعض يشكك في هذه المقاربة إلى درجة أن البعض أصبح يصفها بمثالية العلاج والإصلاح، ومع ذلك فإنه مراعاة لخصوصيات ومتطلبات الطفولة الجانحة فإننا نأمل أن تحقق مختلف الجهود المبذولة من طرف مختلف الفاعلين والمهتمين –رسميين وغير رسميين– قدرا من التقدم والعناية أملا في الحفاظ على آدمية الحدث السجين الذي أجبرته مختلف العوامل للسقوط في متاهة الجريمة والجنوح. [1]

لهذا يتعين التفكير بجدية في كيفية تنفيذ هذا الإصلاح والتخلي عن الواجب القانوني وخلق علاقات تبادلية بين مختلف المؤسسات التي تعنى بالتنفيذ لأنه من الصعوبة علاج المنحرفين الأحداث بنفس الوسائل والطرق المعتمدة تقليديا. [2]

وعلى الرغم من الخطط المسطرة تشريعيا لتحقيق هدف إعادة التأهيل فإن أكبر عائق لتحقيق هذه الغاية هو وصم "المجرم الذي يواكب السجين بعد مغادرته للمؤسسة السجنية والذي يعتبر في حد ذاته عقوبة إضافية للمنع من الاندماج في المجتمع يكرسه الإقصاء من ولوج العديد من الوظائف واقتحام عالم العمل، مما يسد أبواب الأمل أمام هؤلاء، ويكون السبب في العودة إلى الجريمة باعتبارها

---

[1] عبد المجيد مصطفى كاره، السجن كمؤسسة اجتماعية، دراسة عن ظاهرة العود، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض ١٩٨٧، ص: ٧٩.

[2] أحمد سلطان عثمان، المسؤولية الجنائية للأطفال المنحرفين، دراسة مقارنة المؤسسة الفنية للطباعة والنشر، القاهرة ٢٠٠٢.

الفعل الوحيد الذي لا يشترط عليهم القانون أي شرط للقيام به، لذا يتعين أن يندثر مع السجين ماضيه الإجرامي إذ كنا نرغب في إدماجه في المجتمع حقيقة، وهذا لن يتحقق إلا بعدم تضمين السجل العدلي للسوابق القضائية لمن يثبت حسن سلوكه خلال إقامته بالسجن[١]، وفي نفس الوقت تدعيم الرعاية اللاحقة بشكل جدي من خلال إسناد هذا الدور إلى المؤسسات العامة بمقتضى نصوص قانونية واجبة التطبيق وكذلك مؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص لتوفره على الإمكانيات اللازمة لذلك، فمكانة الرعاية اللاحقة حاليا لا تساعد نهائيا على أداء العقوبة لدورها التأهيلي.

كما يتعين قبل إصلاح السجين إعادة تأهيل موظفي السجون وتلقيهم العلوم الإنسانية المرتبطة بعملهم كمربين مؤمنين بأن مهمة المؤسسة السجنية هي الخدمة الاجتماعية والعمل على تقويم النزلاء وتفادي التصرف معهم بشدة وقسوة وذلك في أفق تجاوز ما يخلفه الجو المغلق من آثار نفسية على الحدث الجانح من مخلفاته عودته إلى الإجرام.

إن الالتفاتة التي حظي بها نزلاء المؤسسات السجنية من طرف الدولة انطلاقا من بناء سجون جديدة إلى الاهتمام بالوضعية المادية لإيواء المعتقلين وتحسين ظروف إقامتهم والعناية بتغذيتهم ونظافتهم مرورا بتطوير برامج التكوين والتعليم وفتح المؤسسات السجنية في وجه المجتمع المدني[٢]، لا زال يصطدم بالعديد من العراقيل منها ما هو قانوني ومنها ما هو مادي من قبيل الاكتظاظ وعدم مساهمة المجتمع في إعادة التأهيل.

---

[١] الفاضل بلقاسم، السياسة الجنائية العقابية الواقع والقانون، الأعمال التحضيرية للمناظرة الوطنية حول: السياسة الجنائية بالمغرب واقع وآفاق، منشورات جمعية نشر المعلومة القانونية والقضائية، سلسلة الندوات والأيام الدراسية، الطبعة الثانية، العدد ٣ المجلد الأول، ٢٠٠٤، ص:٤٦٦.

[٢] محمد عبد الله النباوي، تأملات في السياسة الجنائية بالمغرب الأعمال التحضيرية للمناظرة الوطنية حول السياسة الجنائية بالمغرب واقع وآفاق، مرجع سابق، ص: ١٣٧.

المطلب الاول

المعوقات المادية لإعادة التأهيل وآثارها

من المعروف أن عزل الشخص عن بيئته الاجتماعية يؤدي إلى حرمانه من حاجاته النفسية ومنها الحاجة إلى الانتماء إلى المجتمع الذي يشعر فيه بالأمن والاطمئنان فإذا حرم من هذا انتقل ولاؤه إلى جماعة المنحرفين بالمؤسسة السجنية حيث أن هذه الأخيرة حريصة على انضمام أي عنصر جديد لها لتعلمه طرق وأساليب احتراف الجريمة، ولعل أبرز سلبيات السجن هو نتائجه في إحداث الوصم على المتهمين والمجرمين إذ تشير الكثير من الدراسات الاجتماعية إلى أن عملية الوصم سبب أساسي ومهم في عودة الكثير من الأفراد إلى السلوك الإجرامي نتيجة رفض المجتمع لهم وعدم تقبله لهم بعد خروجهم من السجن، وحتى إذا ما قال البعض بأن السجن يقوم بإصلاح النزلاء من خلال البرامج والأنشطة التي تقدم لهم، إلا أن هذه الأنشطة تعاني من الكثير من العقبات الاقتصادية والبشرية والفنية التي تعيق أداءها لدورها بشكل فعال. [1]

إن عملية إعادة التأهيل والإصلاح تتطلب إمكانيات ومهارات خاصة وعناصر فنية مدربة ومؤهلة وهو ما لا تتوفر عليه العديد من المؤسسات لأنها لا تمثل بالنسبة لها متطلبات ضرورية (يعتقد البعض أنها من الكماليات) فهي تعد في عداد المفقود حاليا، ومن الأسباب التي تجعل مؤسساتنا بمختلف أشكالها غير قادرة على أداء وظيفتها حتى ولو توفرت لدى المشرفين عليها قناعات في هذا الشأن هو إمكانياتها الحالية من مرافق ومبان ومعدات، إذ تعجز عن تطبيق فكرة تصنيف السجناء والتي تعتبر من أساسيات قانون تنظيم وتسيير المؤسسات السجنية، هذا بالإضافة إلى العجز الظاهر في العناصر ذوي الكفاءات والمتخصصين في علوم الاجتماع والطب النفسي والخدمة الاجتماعية الذين بإمكانهم تأهيل الأحداث، لهذا سنتناول في هذا المبحث العراقيل المادية والبشرية التي تحول دون قيام المؤسسة السجنية بوظائفها وفي نفس الوقت التطرق إلى ملامح هذا الفشل وتجلياته. [2]

---

[1] عبد الله بن عبد العزيز اليوسف، التدابير المجتمعية كبدائل للعقوبات السالبة للحرية، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنيـــة، الريـــاض، ٢٠٠٣، ص:٦٩.

[2] إدريس بلمحبوب، قواعد تنفيذ العقوبات، الجزء الأول، العقوبات السالبة للحرية والعقوبات المالية، طبعة ١٩٨٨

المطلب الثاني

قلة الإمكانيات المادية والبشرية

إن المؤسسة السجنية لم تستطع القيام بمهمتها الأساسية التي وجدت من أجلها ألا وهي العمل على الحد والوقاية من الجريمة وتحقيق الاندماج الاجتماعي للمنحرفين في المجتمع، فبرزت أفكار جديدة أكثر واقعية من تلك الأفكار المتفائلة السائدة في بداية الخمسينات والستينات والتي كانت ترى في النظام الجديد للمؤسسات السجنية آنذاك على أنه الحل الأمثل والذي كان يهدف أساسا إلى الإصلاح والتدريب على الوقاية والحد من الجريمة وإدماج الأفراد الخارجين من المؤسسات الإصلاحية في المجتمع، لقد أصبحت النظرة الحالية للسجون تنطلق من قناعة أساسية مفادها أن السجون لم تعد ذات فاعلية في تقويم المنحرفين، بل إن البعض أصبح يطلق على السجون أنها أماكن لتفريخ السلوك الخارج عن القانون بدلا من أن تكون مؤسسات اجتماعية لإعادة التأهيل، وهناك نظريات أكثر سوداوية للسجون ترى أنها نوع من الشر لأنها أصبحت أماكن لتعليم الشر لكل من يدخلها إذ يلتقي الحدث مع مجرمين سابقين يلقنونه دروسا جديدة في الإجرام ويعلمونه أحدث أساليب ووسائل الجريمة ومن ثم يتخرج من السجن وهو يفكر في ارتكاب الجريمة الثانية مع ترسب الكراهية والعداوة للمجتمع[1].

ونتيجة لذلك يرى بعض الباحثين أن السجن كعقوبة لم يؤت ثماره وأنه مهما قدم من برامج وأنشطة فإن تأثيره على النزلاء يبقى قليلا ومحدودا وغير مجدي في إصلاحهم وإعادتهم أسوياء للمجتمع، لأن وظيفة السجن لا تعدو أن تكون وسيلة للترهيب، في حين تراهن طائفة أخرى على مواكبة المؤسسات السجنية لصيرورة التطور الذي تشهده المجتمعات، وأن اعتماد الأساليب التقويمية الممنهجة سوسيولوجيا، تربويا، ثقافيا، تكوينيا وحقوقيا يمكن أن يؤتي أكله بالتدرج في مجال تصحيح

---

[1] عبد الله بن عبد العزيز اليوسف، التدابير المجتمعية كبدائل للعقوبات السالبة للحرية، المرجع السابق، ص ٧٠

الإعوجاجات والاختلالات وتغيير المفاهيم البالية إذ تكتسي مسألة النهوض بواقع المؤسسات السجنية مظهرا من مظاهر الألفية الثالثة التي يجب كسبها [١].

إن المؤسسة السجنية تواجه العديد من العقبات المادية تحول دون تحقيق العقوبة السالبة للحرية لهدف التأهيل سواء بالنسبة لإنشاء مباني السجن على أسس حديثة تتناسب مع الدور الإصلاحي أو إيجاد الإدارة العقابية السليمة التي تعتمد على الفنيين والأخصائيين المزودين بالتقنيات اللازمة لإجراء عمليات الفحص والتصنيف والمتابعة، أو بالنسبة لرعاية النزلاء صحيا واجتماعيا ونفسيا وتعليميا، فهذه كلها بلا شك عقبات قائمة الآن في معظم دول العالم في وجه إمكانية تحقيق العقوبة لهدف التأهيل ولا تملك السيطرة عليها وتذليلها بقدر الإمكان إلا قلة من الدول الغنية التي تتيح إمكانياتها المادية والبشرية والحضارية أن تتغلب على هذه العقبات، هذا في الوقت الذي تقف معظم الدول النامية عاجزة أمام هذه العقبات لا تستطيع السيطرة عليها ولا تذليلها[٢]، لأن إنشاء المؤسسات السجنية، بمختلف أنواعها وخاصة المخصصة للأحداث، وإدارتها وحراستها يكلف الدولة أموالا طائلة، هذا إذا كانت لتقييد حرية المحكوم عليه ومنع هروبهم فقط أما إذا أريد إضافة الإصلاح والتأهيل بإعادة الاندماج الاجتماعي كمواطنين صالحين فإن ذلك يكلف الدولة أموالا قد تعجز عنها الكثير من الدول أمام تزايد المودعين بالمؤسسات السجنية، وهو ما يدفعنا إلى القول بأن هذه الأخيرة بأوضاعها الحالية إذا استطاعت أن تحتفظ للحدث المودع لديها بمستواه الصحي والنفسي والخلقي والاجتماعي عند المستوى الذي دخله دون أن تفسد حياة السجن كل عناصر الاستقامة التي من الممكن الاحتفاظ بها رغم السلوك الجانح، فإنها تكون قد أدت مهمة تفوق بكثير كل الإمكانيات المتاحة لها.

ومن بين المؤشرات التي يمكن الاعتماد عليها للقول بأن السجن فشل في أداء دوره الإصلاحي، أساليب المعاملة العقابية والعمليات التي تستهدف تأهيل النزيل والتأثير على سلوكه كالتهذيب الديني والأخلاقي والتعليم والتدريب... وغيرها لا تؤدي دورها في إصلاح وتأهيل النزيل

---

[١] التهامي بنعزوز، السجون المغربية وتحديات الألفية الثالثة، جريدة الصحراء المغربية، العدد ٤٠٦٤، ٦ مارس ٢٠٠٠.
[٢] مصباح الخيرو، وبدر الذين عبد الله أمام، مرجع سابق، ص: ٢٤٦.

وتعديل سلوكه، بل إنها على العكس من ذلك بسبب انضباطها لخلفية أمنية قوامها القمع والممارسات المشينة فإنها تصبح أداة لتكريس الانحراف وتجذيره واقعيا، وبالطبع فالعوامل التي تقف وراء هذا التحول الوظيفي تظل كثيرة ومتنوعة وصعبة الحصر بدقة متناهية، فهناك من جهة ضعف الكفاءة الإدارية وعدم إلمام الإدارة والعاملين بالسجون بدورهم في تأهيل الجانحين. [١]

إن المؤسسة السجنية (الإصلاحية) تشتمل على أطراف عدة شأن سائر المؤسسات الاجتماعية الأخرى، وتسود هذه الأطراف علاقات وتفاعلات فيما بينها وغالبا ما تكون نتائج هذه العلاقات متعارضة وضد الهدف الأساسي الذي يريده المجتمع من إقامة النزلاء في المؤسسات الإصلاحية.

ويأتي الأحداث الجانحين في مقدمة هذه الأطراف إلى جانب فئة المشرفين أو القائمين على الأمور في المؤسسة السجنية من حراس وإداريين أما الفئة الثالثة أو كما تسمى أحيانا بالفئة الجانبية، وهي فئة المختصين وأصحاب الكفاءات العلمية، هذه الجاماعات الثلاث لا يسودها دائما الوئام والتعاون، فكل فئة تنظر إلى الفئة الأخرى على أنها عائق في طريق قيامها بمهامها ووظيفتها، ففئة الحراس ترى أن وظيفتها الأساسية هي الحراسة واستتبات الأمن داخل المؤسسة وترى في هذه الوظيفة أهم وظيفة على الإطلاق وأن وجود المختصين وأصحاب الكفاءات عائق يحول دون قيامها بوظيفتها على أكمل وجه والمتمثلة في الحرص على عدم هروب النزلاء بغض النظر عن مهام المرشدين والمؤهلين الاجتماعيين الذين يرون في الحراس الإداريين عقبة تقف دون إتمام مهامهم أو حتى القيام بها والتي تتمثل في التأهيل والإصلاح والتقويم والتهذيب والعلاج وتقديم الخدمات الاجتماعية لأنه هو الهدف الأساسي للمؤسسة.[٢]

ونتيجة لهذا الوضع يطرأ بالضرورة تدهور، أو تعطيل، للبرامج التأهيلية والإصلاحية المعدة للنزلاء، لأن البعض منهم والتي تأصلت فيه النوازع الإجرامية يستغلون هذا الوضع لفرض سيطرتهم

---

[١] عبد الله عبد الغني غانم، أثر السجن في سلوك النزيل، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الطبعة الأولى، الرياض ١٩٩٩، ص٨.

[٢] أحسن طالب، مرجع سابق، ص: ٢٧٦.

على النزلاء الآخرين ويمارسون ضغوطا عليهم لكي يشاركوهم ثقافتهم ويفرضون إرادتهم على المذنبين المبتدئين، وهكذا يتبدد الاقتناع لديهم بضرورة الإصلاح والتأهيل والتهذيب، نظرا إلى اختلاف وتضارب المصالح –عن فهم أو سوء فهم– بين هذه الفئات وهو ما يؤدي إلى فقدان السجن لوظيفته الإصلاحية التأهيلية، وهذا ما سيفضي بالنزلاء إلى بناء علاقات فيما بينهم تسودها نشاطات هامشية منحرفة.[١]

وما يزيد من الأمر تعقيدا هو تغليب هاجس القوة والعنف على حساب الكفاءة المعرفية في اختيار موظفي المؤسسات السجنية بحيث يختار الحراس (وهم الأكثر احتكاكا بالنزلاء) من ذوي المستويات الدراسية العادية، وفوق ذلك فهم لا يسلحون في تكوينهم بالمعارف السيكولوجية والتواصلية والتربوية، ولهذا يبدو طبيعي أن تكون لغة العنف والظلم هي أكثر اللغات استعمالا وإتقانا لديهم، وأن يكونوا في نظر الجانحين كظالمين ومعتدين بلا أدوار تربوية على الإطلاق لعدم إلمامهم ببيداغوجية التعامل مع الحدث، مما يجعل عملهم بمثابة حراسة تستعمل فيها أساليب عقابية، لا يمكن بأي حال أن تساعد الحدث الجانح، خاصة أمام قلة الأطر المكلفة بإعادة التأهيل. [٢]

وهذا الاختلال في أداء المهام يتدعم انطلاقا من وضعية موظف السجن التي تظل شاذة وغير مقبولة، فهو الذي يتحتم عليه أن يعايش الجنوح والجانحين وأن يتعرض للخطر في كل حين، فإنه والحالة هذه يبقى محروما من أبسط الحقوق التي تستوجبها مهنته، وهذا فعلا ما يجعل الكثيرين من موظفي المؤسسات السجنية يغضون الطرف عن العنف الدائر بلا انقطاع داخل الأحياء والزنازن لأنهم متأكدون بأن الإدارة لن تحميهم لو قرروا الانحياز إلى الضمير والواجب المهني وساهموا في إصلاح الوضع وتقليص مساحات الانتهاكات والخروقات والعمل على أنسنة الفضاء السجني [٣]

---

[١] أحمد سلطان عثمان، المسؤولية الجنائية للأطفال المنحرفين، دراسة مقارنة المؤسسة الفنية للطباعة والنشر، القاهرة ٢٠٠٢.

[٢] عبد الرحيم العطري، المؤسسة السجنية وإعادة إنتاج الجنوح، وجهة نظر، العدد ٢٤ شتاء ٢٠٠٥ السنة الثامنة، مطبعة النجاح الجديدة، ص:٤٩.

[٣] أحمد مفتاح البقالي، مؤسسة السجون في المغرب، مطابع ميثاق المغرب، الرباط الطبعة الأولى ١٩٧٩.

إن مختلف المؤسسات السجنية تشكو من عوائق عديدة تحول دون القيام بمهامها على أحسن ما يرام في مجال إعادة التربية والتهذيب وضمان سير عادي لدراستهم أو عملهم المهني، ومن أبرزها إلى جانب ما قيل سلفا هزالة الاعتمادات المالية المرصودة من قبل الجهات المعنية، فالميزانية المخصصة غير كافية بكل المقاييس وهو ما يفسر أن الدولة تصرف على السجين الواحد أربعة دراهم في اليوم فقط[١] ، وهو ما ينعكس على المستوى الصحي والغذائي لنزلاء المؤسسات السجنية إذ ينحدر معظمهم من أسر فقيرة ومعدمة وذات مستويات تعليم محدودة فالوضع السوسيواقتصادي للأحداث يتعين تخطيه داخل المؤسسة وليس تكريسه.

إن مصير الحدث بالمؤسسة السجنية معرض للضياع ما لم يتلقى الدعم المادي من أسرته عن طريق تزويده بمختلف الحاجيات التي تعتبر ضرورية للحفاظ على توازنه الصحي هذا الدعم يتخذه الجانح كأداة ووسيلة للحصول على الأشياء المحظورة من قبيل السجائر والأقراص المخدرة وذلك من خلال المقايضة المعروفة في المشهد السجني أو ما يسمى "بالدلالة" والتي تنظم خلال الفسحة اليومية بعرض المبيعات والمزايدة عليها وهي من أقوى اللحظات السجنية والتي تتم تحت أنظار الحراس، الشيء الذي يجعل من المؤسسة سوقا تجارية لتداول الممنوعات التي تلج بإيعاز من المسؤولين.

إن إمكانيات إعادة التأهيل في المؤسسات السجنية تكاد تكون مفقودة فضلا عن أن توافر الحد الأدنى اللازم لحياة الأحداث حياة إنسانية كريمة يكاد يكون معدوما وهو ما يتأكد من المشاهدة الواقعية لنزلاء المؤسسات السجنية، مما دفع إلى دق ناقوس الخطر حول هذه الأوضاع المزرية والعمل على تحريك وتيرة الاهتمام بهذه الشرائح المجتمعية وتوفير كل فرص الحياة بعيدا عن العنف والسلطة والقهر. [٢]

لكن قراءة واقع المؤسسات السجنية لن تكتمل لدينا دون أن نسلط الضوء على أهم ظاهرة تعيشها مختلف المؤسسات وهي الاكتظاظ التي تزيد غياب مؤسسات خاصة بالأشخاص الذين ينتظرون المحاكمة من استفحالها وعدم فعالية مبدأ التصنيف

---

[١] الحسن يزي، المدير العام للسجون بالمغرب، أنا السجين رقم ١، جريدة الصباح السنة السادسة العدد ١٨٢٦، ٢٠ من فبراير ٢٠٠٥.

[٢] -Philippe combessie, sociologie de la prison, Ed, la découverte, Paris, 2001, p: 33.

المبحث الثاني

الآثار النفسية للسجون

المطلب الاول

الضغوط النفسية للسجون

إذا كانت السجون على ما ذكرنا في النقاط السابقة فإن الإيداع فيها يمثل عبئاً نفسياً باهظا على السجين، و يؤدى ذلك إلى العديد من الضغوط النفسية، و هذه الضغوط يختلف تأثيرها باختلاف تأثيرها باختلاف النزلا، من حيث لياقتهم النفسية أي قدرتهم على احتمال الضغوط النفسية أو ما يسمى أحيانا و صيد الإحباط. [١]

و يمكن أن نوجز أهم الضغوط النفسية للسجون في النقاط الآتية:

١- إماتة الشعور بالفردية:

شعور الفرد بذاتيته أمر ملازم للحياة الاجتماعية العادية خارج السجن، و لكن هذا الشعور بالفردية و الذاتية و الهوية الشخصية سرعان ما يفتقده النزيل، و من مظاهر انعدام الشعور بالذاتية في السجن ارتداء الزي الموحد و طريقة الحياة الموحدة داخل الزنانين، و تناول نفس الطعام مع نفس الأشخاص في نفس المواعيد، بل تنعدم الخصوصية في قضاء الحاجات الطبيعية، ناهيك عن أن السجين عادة ما يرمز إلية برقم يكون هو أساس التعامل معه. [٢]

٢- الشعور بالمراقبة

---

[١] مصطفى مداح، الوضع العقابي القائم وسياسة الإصلاح وإعادة الإدماج، الأعمال التحضيرية للمناظرة الوطنية حول: السياسة الجنائية بالمغرب واقع وآفاق. مرجع سابق ،ص:٦٣.

[٢] أحمد ضياء الدين محمد خليل، الجزاء الجنائي بين العقوبة والتدبير، منشورات أكاديمية الشرطة. ١٩٩٣-١٩٩٤.

يعاني السجناء يوجد عام من شعورهم بأنهم بالإضافة إلى فقدهم الشعور بالفردية- موضوعين تحت المراقبة بصفة دائمة- إما من قبل جلارذة الزنانين أو حتى من رفقاء الزنانين الذين يدور الهمس أو الطنين حيالهم بأنهم جواسيس من قبل إدارة السجن على زملائهم المسجونين. و ما تضفية مخيلة السجناء النشيطة من مضاعفات على هذه المشاعر بحيث يمثل ذلك موقف ضاغطا أيما ضغط. [١]

٣- الحرمان من الحرية:

الحياة اليومية رغم أنها حافلة بالقيود كما سبقت الإشارة إلا أن هذه القيود يمكن التخفيف منها إلى حد كبير بل، إن الحياة اليومية خارج السجن مليئة بمظاهر الحرية الشخصية، فمثلا يتناول الناس خارج السجن ما يحبون من ألوان الطعام و الشراب، و يلبسون ما يروق لهم من ملابس، و يصاحبون من يرغبون من الأهل أو الزملاء، بل و يقطعون من يشاءون منهم، إن الحرمان من الحرية هو أمر ضاغط و هو إجراء عقابي و يبدو أن السجناء يلقون من هذا الحرمان شديداً.

٤- الخبرة الصدمية:

يعتبر دخول السجن و خاصة عند ارتكاب المذنب الجريمة الأولى بمثابة خبرة صدمية عنيفة و مريرة. بل و نقطة بداية سواداء في حياته، و هذه الخبرة الصدمية تؤدي به إلى الشعور بالمرارة و اليأس و القنوط و الإحباط، و مما لا شك فيه أن الحرمان من الحرية هو العامل الأساسي المحدث لهذه الخبرة الصدمية، ناهيك عن أن النزيل يعرف أن دخول السجن يعتبر بمثابة وصمة عار تلاحق النزيل طوال حياته كما أن يعرف ما سوف يلقاه من تجنب الناس و توجسهم منه حتى بعد أن يخرج من السجن بعد انقضاء المحكومية. [٢]

٥- افتقاد الأسرة:

---

[١] أحمد ضياء الدين محمد خليل، الجزاء الجنائي بين العقوبة والتدبير، منشورات أكاديمية الشرطة. ١٩٩٣-١٩٩٤.

[٢] Jacquelin. Ascott, le movement de diagonalisation. La limitation el la privation de liberte dans les pays de l`Europe occidentate archive de politique criminelle. 1985.

بدخول السجن يفارق السجين أفراد الأسرة و يفارق الأصدقاء، و الأسرة هي الجماعة الأولى التي يرتبط بها الفرد طوال حياته أوثق ارتباط، و يعاني السجين من اجترار سؤال مضمونه: ما الذي سوف يقوله لأطفاله كمبرر لغيابه عن الأسرة بسبب دخول السجن؟ و كيف يشرح لهم الموقف؟ هذا إلى ما قد يعانية أفراد أسرته مسافر إلى بلاد بعيدة للراحة أو العمل أو العمل أو العلاج، و تلك حيل لا تلبث أن تفتضح أمام الآخرين مما يزيد من معاناة الأسرة. [١]

٦- افتقاد المدافعية:

بسبب روتين الحياة داخل السجن يفتقد السجين كثيراً من دافعيتة و حافزيتة لأن حياة السجن تدور على وتيرة واحدة، نفس الوجوة الكئيبة لزملاء الزنانين و نفس الوجوه المتجهمة للحراس، و نفس العمل الذي يؤدى إن كان في ورشة السجن أو في قطع الأحجار كما في أحكام الأشغال الشاقة. هذا كله يؤدى إلى شعور السجنين بفقد دافعيته بحيث تقل قدرته على التفكير السليم و حل المشكلات.

٧- الحرمان الجنسي:

قد يبد للوهلة الأولى أن عقوبة السجن هي في جوهرها حرمان من إرضاء الدافع الاجتماعي حيث تنقطع في السجن العلاقة بين المسجون و المجتمع إلا أن هذه العقوبة تنسحب وربما بصورة مماثلة على كف الدوافع الجنس الذي هو دافع فطرى غريزي في بني آدم، و الحرمان الجنسي من أهم المشكلات التي يعاني منها السجين.[٢]

٨- افتقاد القدوة الطيبة:

و بالنسبة لصغار السن من المجرمين من الذين يدخلون السجون في سن صغيرة نسبيا مثلا في حدود الخامسة و العشرين و خاصة إذا كان دخولهم السجن لأول مرة، فإن ثمة تغيرات هامة تقع لهم ذلك أنهم ما يزالون في بداية مرحلة الرشد و هذه المرحلة من مراحل النمو النفسي بالغة الخطر، لأن الشخص في هذه المرحلة بتوحد بنماذج من الذين يحيطون به في المحيط الذي يعيش فيه أما و قد أودع السجن فإنه يفارق النماذج من الذين يحيطون به المحيط الذي يعيش فيه أما و قد أودع السجين

---

[١] جعفر علوي، علم الإجرام، مكتبة المعارف الجامعية، فاس، ٢٠٠١.

[٢] مصطفى مداح، الوضع العقابي القائم وسياسة الإصلاح وإعادة الإدماج، الأعمال التحضيرية للمناظرة الوطنية حول: السياسة الجنائية بالمغرب واقع وآفاق. مرجع سابق ،ص٦٤

فإنه يفارق النماذج السوية التي توجد في المجتمع من الآباء و المعلمين و أهل الحل و العقد و يستبدل بها –من أسف– نماذج غير سوية من أرباب السوابق و المعتادين على الأجرام بحيث يبرز إلى الذهن القول القائل إن السجون هي مدارس الإجرام.[1]

المطلب الثاني

[1] مصطفى مداح، الوضع العقابي القائم وسياسة الإصلاح وإعادة الإدماج، الأعمال التحضيرية للمناظرة الوطنية حول: السياسة الجنائية بالمغرب واقع وآفاق. مرجع سابق ،ص:٦٥

الإضطربات النفسية للسجون

السجن بيئة تمثل ضغطاً شديداً على النزلاء،وهذه البيئة الضاغطة تمثل مع الظروف الخاصة بالسجين من الناحية النفسية والاجتماعية والاقتصادية ثنائياً يهبط كاهله بحيث يتعرض السجين لأنواع أو لأشكال عديدة من الاضطربات النفسية، وبالطبع تختلف هذه الشدة من شخص لآخر ولكنها بوجه عام اضطربات نتوقع أن يتعرض لها السجناء بقدرأوآخر. [١]

ويمكن أن نتحدث عن هذه الاضطربات في النقاط التالية:

١- القلق:

القلق شعور عام غامض غير ساربتوقع الشر أو بتوقع وقوع الأمورغير السارة بوجه عام، ويصاحب ذلك قدر كبير من التوتر والضيق، وهذا التوتر يكون مجهول السبب أو المصدر، وهذا هو القلق المرضي مقابل القلق السوي عندما نقلق على نتيجة الامتحان أو نقلق عندما نصاب بأحد الأمراض الجسمية.

ومعاناة السجين من القلق أمر متوقع، ذلك أن عوامل إثارة القلق هي بضاعة حاضرة في حياته داخل السجن من عزله عن أسرته وروتين حياة السجن وتلهفة إلى انقضاء مدة المحكومية إلى غير لك، وقد تؤدي مشاعر القلق ببعض السجناء إلى مخالفة التعليمات والشجار مع زملاء الزنازين أو افتعال المشاكل مع الحراس أو المداومة على التشكي والتذمر والتمارض وهذا معناه أن الإقامة في السجن من عوامل إثارة القلق. [٢]

٢- الإكتئاب:

---

[١] عبد الرحيم العطري، المؤسسة السجنية وإعادة إنتاج الجنوح، ص٥٠

[٢] جعفر علوي، القانون الجنائي العام المغربي، مكتبة المعارف الجامعية، الليدو فاس الطبعة الثالثة، ١٩٩٧، ١٩٩٨.

الاكتئاب في أبسط مظاهرة حالة انفعالية يصاحبها العديد من المظاهر مثل الشعور بعد الكفاية ونقص النشاط ونقص الاهتمام بالأشياء المحيطة إلى جانب الشعور بالتفاهة وعدم الأهمية والحط من قيمة الذات كما يتميز الاكتئاب بنظرة سوداوية للحياة والمستقبل وغزارة الأفكارالتي تدور حول الموت والانتحار.

والتواجد في السجن من الأمور التي تدعو السجين إلى الشعوربالحزن أو الاكتئاب وتزايد أعراضه بحيث يشعر السجين بتدني روحة المعنوية وهبوطها إلى درجة الصفر، وفي الحياة العادية خارج السجن فإن أي شخص معرض بالطبع للشعور بالاكتئاب لكنه يستطيع خارج السجن أن يخفف شيئاً من التوتر عن نفسه بشئ من التسلية أو الترويح أو التماس صبحه من يرغب من الأهل والأصدقاء بل يكنه زيارة الطبيب النفسي طالباً المشورة، لكن هذه المهدئات لاعراض الاكتئاب في الحياة اليومية خاج السجن ليست متاحة بحال داخل السجن، ومن المظاهر التي يتخذها الاكتئاب عند السجناء العزلة عن الزملاء والانكفاء على الذات واجترار ذكريات الحياة خارج السجن.

وتبلغ نوبات الاكتئاب أوجها عند بعض السجناء بمحاولة الانتحارإذ قد يبادر السجين إلى قطع شراينه بالموس أو إلقاء نفسه من مكان عال وتكون محاولة السجين للإنتحاربسبب شعوره أن مدة المحكومية طويلة ويتصور لديه أنه لن يطول به العمر إلى أن يرى الحياه خارج أسوار السجن. [1]

٣- أحلام اليقضة:

هي حيلة هروبية يتشاغل بها السجين عن همومة متناسياً إياها كأنه يهرب من سجن الواقع، وقصص الأحلام هذه يرويها السجين لنفسه بنفسه عن نفسه، وهي نوع من التفكير الهائم والطليق الذي لا يتقيد بالواقع ولايحفل بالقيود المنطقية والاجتماعية التي تهيمن على التفكير العادي، في هذه الأحلام يبني السجين القصور في الهواء وأغلب الظن ن هذه الأحلام تدور على سرعة انقضاء مدة المحكومية والخلاص من السجن والعودة إلى أحضان الأسرة والأهل والأصدقاء.

---

[1] عبد الرحيم العطري، المؤسسة السجنية وإعادة إنتاج الجنوح، ص٥١ ، ٥٢.

هذه الأحلام تعويض وهمي عزائي، وعلى أية حال فلا ضرر من هذه الأحلام إذا لجأ إليها السجين بمقدار.ولكن الإسراف في هذه الأحلام يؤدي إلى التباس الواقع بالخيال، وهذه الأحلام تستهلك جزءا كبيراً من حياة المصابين بالاضطربات النفسية والعقلية.

٤- اضطربات النوم:

يقضي الإنسان العادي حوالي ثماني ساعات يومياً في النوم حيث يسترخي جسمياً ونفسياً منعزلا عن العالم الخارجي ويصاحب ذلك كله غياب جزئي أو كلي عن الحالة الشعورية.

ومما لا شك فيه أن النوم الهادئ الصحي الذي يستسلم له الإنسان له بسهوله هو من أجل النعم، ذلك أن عدم القدرة على الاستسلام للنوم يؤدي إلى اضطرابات الحالة المزاجية، وبيئة السجن هي البيئة المثالية التي توفر للسجين الاسباب التي معها يضطرب النوم. [١]

٥- الأرق:

حيث يصعب عل السجين الاستسلام للنوم إلا في الهزيع الأخير من الليل بحيث لا يحصل على الساعات الكافية من النوم، وفراش السجن الخشن بالإضافة إلى جو الزنازين المقبض من العوامل المؤدية إلى الأرق. وقد يتمدد السجين على فراشه في حالة من السكون توحي بأنه نائم بينما هو أرق فعلاً. [٢]

وتتواثب صور المتاعب التي يلقها السجين أو التي يعانيها السجين في ذهنه بحيث تمنعه من لذيذ المنام.

٦- الكابوس:

---

[١] مصطفى مداح، الوضع العقابي القائم وسياسة الإصلاح وإعادة الإدماج، الأعمال التحضيرية للمناظرة الوطنية حول: السياسة الجنائية بالمغرب واقع وآفاق. مرجع سابق ،ص٦٦.

[٢] عبد الرحيم العطري، المؤسسة السجنية وإعادة إنتاج الجنوح، ص٥٣.

هو اضطراب يتميز بالاستيقاظ المفاجئ أثناء النوم، ذلك بسبب حلم مزعج، ما يصاحب أحداث هذا الحلم المزعج من شعور شديد بالقلق والتوتر، ويصاحب ذلك كله الصراخ أو البكاء أو التشنج غلى جانب تسارع ضربات القلب والنهجان، ولا يهدأ السجين بعد الاستيقاظ من الكابوس إلا بعد فترة طويلة وبعد تطمين وراحة.

أو أنه محشو في حجر ضيق، أو ان أحد حراس السجين وزبانيته يقوم بضربة أو جلده، ما ينتاب السجين أثناء الكابوس شعور بعدم القدرة على الحركة، كأنه أصيب بالشلل،ناهيك على أنه يحاول الصياح طالباً النجدة ولكنه يشعر أنه في حالة من الاختناق وانحباس الصوت.

ومن الصعب تفسير أسباب حدوث الكابوس حيث يقال أن امتلاء المعدة بالطعام يؤدي إلى الشعور بالتخمة والضيق وتؤدي غازات التخمر إلى ضغط على الحجاب الحاجز بحيث يحدث تعويق لدورة الدم والقلب والرئتين.

وإذا كان ما سبق من عوامل تساعد عاى حدوث الكابوس، فأغلب الظن للعوامل النفسية التي تحيط بالسجين لها نصيب الأسد في وقوعه ومن أمثلة ذلك قلق السجين على أسرته وضيقه بروتين حياة السجن. [1]

٧- ايذاء الذات:

يعمد بعض نزلاء السجون إلى إيذاء أنفسهم بأن يجرح أحدهم يده بآله حادة أو يبتلع قطعة من الزجاج أو يضرب رأسه في الحئط وغير ذلك من وسائل إيذاء الذات، وإيذاء الذات من الأمورالمألوف حدوثها في السجون، وقد يرتكبها السجين بقصد لفت الأنظار إليه أو استدرار العطف والاهتمام. أو

[1] مصطفى مداح، الوضع العقابي القائم وسياسة الإصلاح وإعادة الإدماج، الأعمال التحضيرية للمناظرة الوطنية حول: السياسة الجنائية بالمغرب واقع وآفاق. مرجع سابق ،ص٦٧

ربما للحصول على بعض التسهيلات او الانتقال من زنزانة إلى أخرى أو الانتقال إلى مستشفى السجن لتلقي العلاج، وبالتالي الهرب من ظوابط السجن لعدة أيام. [1]

ومن الجدير بالذكر أن بعض الأمور قد تبدأ بالهزل ولكنها تنتهي بالجد، فمثلاً قد يبادر أح المساجين إلى قطع بعض شرايينه ليس بقصد الانتحار ولكن بقصد لفت الانظار ولكن قد يكون القطع كبيراً ونزف الدم شديداً بحيث يؤدي ذلك إلى وفاته قبل نقله إلى المستشفى.

٨- انقطاع الصلات الاجتماعية:

عند الايداع بالسجن يجد السجين نفسه وبخاصة إذا كان" مستجداً" في بيئة جديدة جد غريبة! حيث تنقطع وشائج الاتصال بينه وبين ذوي قرباه، وهذا قد يؤدي به إلى العزلة والانسحاب، حيث العودة إلى ذكرياته عن حياته خارج السجن يستعرضها ويجترها مما يزيد من تفاقم قلقه وزيادة اضطرابه.

يؤدي انقطاع الاتصال بين السجين وذويه إلى أن يتخذ من النزلاء الآخرين من زملاء الزنازين "ثلة جديدة" يفضي إليهم بهمومه وشجونه وهي ثلة مفروضه عليه ومكروهة منه في آن واحد. إن جوالنفسي للسجن يكون مشحوناً بشحنه انفعالية قوية بحيث يؤدي انعدام اتصال السجين بذوي قرباه واضطراره إلى اتخاذه هذه الثلة الجديدة، وقد يؤدي هذا كله إلى سوء ظن السجين بهذه الثلة وقد يتصور أنهم جواسيس لإدارة السجن ثم قد يتبادل المساجين سوء الظن ببعضهم بعض مما يزيد الطين بلة.

٩- الاضطرابات الجنسية:

قد يحكم بالسجن على شخص مصاب بضطراب المثلية الجنسية، وعندما يدخل هذا الشخص السجن يكون بمثابة بؤرة أو خلية نشطة ويختلط بالسجناء الآخرين والذين قد لايكون لهم خبرة سابقة بالمثلية

---

[1] عبد الرحيم العطري، المؤسسة السجنية وإعادة إنتاج الجنوح، ص٥٤

الجنسية وقد يقوم بتعريف السجناء الآخرين بهذا النوع من الشذوذ الذي يمارس تحت إلحـــاح الـــدافع الجنسي.

ويذكر في هذا المقام أن السجون يمكن أن تكون إحدى البؤرة النشيطة لانتشار"الإيدز" وهـــو مـــرض مميت غير قابل للشفاء حتى الآن، ويهمنا في هذا المقام أن "الأيدز" ينتقل من شخص إلى آخـــر بعـــدة طرق منها الاتصالات الجنسية الشاذة والتي نخشى أن توجد بين النزلاء.[1]

[1] عبد الله عبد الغني غانم، أثر السجن في سلوك النزيل، المرجع السابق، ص٩.

المبحث الثالث

الآثار السلبية لعقوبة السجن نفسياً واجتماعياً واقتصادياً على الفرد والأسرة والمجتمع

قبل الخوض في الحديث عن آثار عقوبة السجن ، أرى أنه لزاماً علي التنويه إلى أن هذه الآثار متداخله، بمعنى أنه لا يمكن تصور حدوث أثر على السجين دون أن يمس الأسرة وبالتالي المجتمع ، فبرغم أن من أهم خصائص العقوبة في الشريعة الإسلامية (وفي القوانين الوضعيه) أنها شخصيه أي لا تتعدى إلى سوى من صدرت بحقه، انطلاقاً من القاعدة الشرعية ((لا تزر وازرة وزر أخرى))، الا أن تعدي عقوبة السجن لتمتد إلى أسرة السجين ومجتمعه أمر حتمي فعندما يودع شخص ما السجن فإن غيابه سيؤثر حتماً على أسرته، وإن انقطع دخله تأثرت أسرته اقتصادياً وامتد ذلك إلى مجتمعه، وبذلك تصبح العقوبة متعديه رغم قاعدة (شخصية العقوبة) وحتى في حالة الأخذ بالتدابير البديله للعقوبات السجنيه سيضل هذا التداخل.

في التأثير موجوداً ولكن بدرجة أقل حده فستتألم الأسرة لألم السجين أن طبق بحقه عقوبة بدنيه (الجلد) أو ماليه (الغرامه أو المصادره أو الإتلاف) أو معنوية (التشهير) أو مقيده للحريه كالمنع من السفر وتحديد الاقامه . ولكن سيبقى هذا الشخص إلى جوار أسرته مما سيمنع حدوث بقية الآثار التي كانت ستقع في حال سجنه ، كما أن كل عنصر من عناصر التأثير يستدعي معه بالتتابع بقية العناصر فالأثر الاجتماعي ينعكس تأثيراً نفسياً يؤثر بالتالي. [1]

على إنتاجية الفرد وتأثره اقتصادياً ، والأثر الاقتصادي يتبعه الانتقاص من المكانه الاجتماعية مما يؤدي إلى التأثر النفسي .... وهكذا، علماً أنه يشترك في هذه الآثار كافة فئات السجناء ذكوراً أم أناثاً ، بالغين أم أحداثاً ولكن بدرجات متفاوته.

---

[1] عبد الله عبد الغني غانم، أثر السجن في سلوك النزيل، المرجع السابق، ص١٠.

المطلب الاول

الآثار النفسيه لعقوبة السجن على السجين

والأسرة والمجتمع

الآثار النفسيه لعقوبة السجن على السجين :

تؤدي عقوبة السجن في كثير من الحالات إلى إصابة النزيل ببعض الاعتلالات النفسيه الناتجه عن عجزه عن التكيف مع بيئة السجن وكثرة تفكيره سواءً في مصير قضيته وما ينتظره من حكم أو في مصير أسرته عقب سجنه أو في مستقبله الوظيفي ومكانته الاجتماعية بعد خروجه مما يوقعه في دائرة القلق والوساوس التي قد تتحول إلى اكتئاب يتطور في بعض حالاته إلى رغبة في إلحاق الأذى بالنفس أو الانتحار ، كما يصاب البعض بما يعرف ((بالعدوانيه)) التي تنتج في الغالب من شعوره بالغبن الذي قد يفسره هو أنه ظلم نتيجة للقبض عليه في قضية من القضايا المثليه أي التي يتكرر وقوعها أكثر من سواها بشكل يومي فإن لم يكتشف فاعلها لن يبحث عنه أحد، كقضايا الاختلاء المحرم وتعاطي المسكر أو المخدر ، (أي ليست كقضايا القتل والسرقه والاعتداء وما في حكمها)، بل أنه يعتقد أن هناك المئات سواه ارتكبوا ذلك الفعل قد يكون منهم بعض من عالج قضيته في مراحلها المختلفه إلا أن سوء حظه أوقعه في يد العداله مما يجعله يتساءل كيف أصبح مجرماً وأولئك شرفاء ؟، كما أن العدوانيه قد تنتج لديه نتيجة مقارنته مقدار محكوميته مع سواه من السجناء ممن ارتكبوا نفس فعله ، وتظهر آثار تلك العدوانيه في تعامله مع زملائه ومع القائمين على أمره في دار الإصلاح والتأهيل أو في المؤسسة السجنيه وقد يحملها معه إلى الاسره والمجتمع بعد الإفراج عنه.[1]

ومن الآثار النفسيه اضطراب النوم والكوابيس أثناء النوم واضطراب الأكل وصولاً إلى الامتناع عنه ، وقد تصل به الوساوس إلى المخاوف المرضيه الناتجه عن تغير نمط حياته واضطراره

[1] عبد الله عبد الغني غانم، أثر السجن في سلوك النزيل، المرجع السابق، ص١١

إلى النوم في مهاجع جماعيه واستعمال مرافق صحيه مشتركه مع الغير وهذا بخلاف ما أعتاد عليه خارج السجن، وقد لا يقتصر الأمر على الصحة النفسيه فهناك آثار قد تظهر على الصحه البدنيه وخاصة تلك الناشئه عن قلة الحركة وعدم حرق الدهون أو قلة التعرض للشمس.

وتختلف درجة التأثر نفسياً بظروف السجن من نزيل إلى آخر باختلاف العوامل التالية:-

١-نوع القضيه :-

فكلما كانت القضيه من القضايا الخطره والتي ينتظرها عقوبة زاجره زاد أثرها على نفس السجين ، إضافة إلى التأثير النفسي القوي للقضايا ذات الطابع المخل بالشرف والحاط من الكرامه وبخاصة في المجتمعات المحافظة. [١]

٢-قوة الإيمان :-

فكلما زاد إيمان الشخص بالقضاء والقدر وقوي أمله في الله بقرب حصول الفرج وعدم اليأس والقنوط من رحمة الله كلما كان الأثر النفسي أقل وطأة أو معدوماً.

٣-قوة الشخصيه :-

فالنزلاء ذوي التكوين القوي والسوي في شخصياتهم أقل تأثراً نفسياً وأكثر قدرة على مواجهة الصعاب وامتصاص الصدمات .

٤-السن والجنس :-

لعامل السن دور في مقاومة الآثار النفسيه ، فالتأثر يبدو أشد وطأة لدى فئتي الأحداث والشباب،كما أن النساء أقل قدرة على التحمل وبالتالي أشد تأثراً من الناحيه النفسيه.

٥-الدعم الأسري والمجتمعي :-

---

[١] عبد الله عبد الغني غانم، أثر السجن في سلوك النزيل، المرجع السابق، ص١١، ١٢

فالآثار النفسيه تخف كلما تواصلت الأسره والأصدقاء مع السجين وتتفاقم في حالة التخلـــي عنـــه أو البراءة منه.

الآثار النفسيه لعقوبة السجن على الأسرة :-

تعاني الأسرة نفسياً أثناء غياب أحد أفرادها كسجين نتيجة انطوائهم وانعزالهم عـــن محـــيطهم تخوفاً من تعرضهم للوصم أو التحقير، وتعاني الزوجه والأبناء من آثار شبيهه لما يتعرض له السجين من حيث القلق والتوتر والذي ينعكس على الأبناء وخاصة الدارسين منهم فيقل عطائهم وقد يتطور إلى الفشل الدراسي أو التسرب من مراحل التعليم وخاصة إذا ووجهوا من أقرانهم بالوصم أو التحقيـــر ، وتمتد الآثار النفسيه إلى فقدان الشعور باحترام الذات والدونيه الناتج من عدم احترام الآخـــرين لهـــم وكذلك لإحساسهم أنهم تحولوا من أسرة ميسورة الحال أو متوسطة الحال إلى أسرة متلقيه للمساعدات والصدقات ومدعاة للشفقه. [١]

الآثار النفسيه لعقوبة السجن على المجتمع :-

الأفراد هم مكونات الأسره والأسر هي مكونات المجتمع وبالتالي فكلما كان هناك أفراداً أو أسر غيـــر أسوياء من الناحيه النفسيه فإن المجتمع يتأثر من جراء ذلك سواء من تبعات تصرفاتهم أو من الأعباء المالية اللازمة لعلاجهم . [٢]

المطلب الثاني

[١] عبد الرحيم العطري، المؤسسة السجنية وإعادة إنتاج الجنوح، ص٥٥
[٢] عبد الرحيم العطري، المؤسسة السجنية وإعادة إنتاج الجنوح، ص٥٦

الآثار الاجتماعية لعقوبة السجن على السجين والأسره والمجتمع

الآثار الاجتماعية لعقوبة السجن على السجين :-

هناك عبارة قديمه كان يتداولها الناس حول السجن تقول ـــ السجن مقبرة للأحياء ، شماته للأعداء، وبه يعرف الاصفياء (الأصدقاء) ، فإذا كان الجزء الأول من العباره قد اضمحل

أو كاد ، لأن السجن في واقع الأمر لم يعد كما كان سابقاً أي مجرد مكان لقضاء العقوبة واستيفاء الحقوق ، بل تحول إلى دار اصلاح وتأهيل فأصبح السجين يتعلم ويتدرب ويعمل ويكتسب من داخل سجنه ، إضافة إلى تواصله مع مجتمعه وأسرته من خلال الزيارات العامة وزيارات الخلوة الشرعية للمتزوجين وزيارات اليوم العائلي للاسره وإجازة الخلوة الشرعية والاتصال الهاتفي والمراسله ..... ألخ ، إلا أن الجزئين الأخيرين من العباره لا زالا قائمين وربما يستمر وجودهما لعقود من الزمن برغم جهود التوعيه وذلك لكونهما نتيجة لتراكم بعض القيم والعادات ربما منذ قرون من الزمن في المجتمعات المحافظه ، فلا زال السجن في مجتمعنا شماته للاعداء وبه يعرف الاصفياء لكون الكثير من أصدقاء السجين ومعارفه يقطعون صلتهم به نهائياً سواءً خلال فترة سجنه أم بعد الافراج عنه، لذا فإن أهم معاناة للسجناء والمفرج عنهم هي تعرضهم للرفض الأسري والمجتمعي وتصل تلك المعاناه أقصى درجاتها في حالة تخلي الأسره عن ابنتها السجينه أو إبنها الحدث وعدم الحضور لاستلامهم بعد انتهاء محكومياتهم مما يتسبب في بقائهم بالمؤسسة السجنيه فترة تفوق مدة . [1]

حكمهم لحين إيجاد حل لمشكلتهم مع ما يتبع ذلك من مشكلات نفسيه،كما يمتد الرفض إلى المجتمع نتيجة عدم تقبله للمفرج عنه مما يجعله يعاني مما يعرف ((بصدمة الإفراج)) الناتجه عن تعرضه

[1] عبد المجيد مصطفى كاره، السجن كمؤسسة اجتماعية، المرجع السابق، ص: ٨٠

للوصم والتحقير وشعوره بأنه أصبح عضواً منبوذاً من المجتمع إضافة إلى عدم قدرته على التكيف مع ما حدث في المجتمع من متغيرات على كافة الأصعده

وبخاصة إذا كانت مدة سجنه طويله كالتغيرات العمرانيه والاجتماعية والاقتصاديه وما طرأ على ملامح معارفه وملامحه هو من تغير يشعره أنه غريباً عن هذا المجتمع وتحول كل ذلك إلى إحباط يتطور إلى أن يصبح ناقماً على مجتمعه وهذا ما يسهل عودته إلى السلوك غير السوي في انتكاسه فيما لو حدثت لا سمح الله ستكون أعنف من ذي قبل لأن الدراسات أثبتت أن رهبة عقوبة السجن وهيبتهما هي في التلويح بها لمن لم يسبق له أن سجن ، أما من دخل السجن وتكيف مع بيئته ثم جوبه بالرفض بعد الخروج منه أو لم يستطيع التكيف مع بيئته السابقه (الأسرة والمجتمع) فسيجد أن السجن أفضل له من البقاء خارجه وسيستمرئ هذه العمليه ويصبح من المترددين على السجون أو ممن يعرفون بأرباب السوابق أو من فشلت معهم جميع وسائل الإصلاح وهنا مكمن الخطوره ،وهذا يستوجب تظافر كافة الجهود لإحتواء المفرج عنهم والحيلوله دون عودتهم إلى السلوك غير السوي .[1]

كما أن الآثار الاجتماعية على السجين تمتد إلى صعوبة عثوره على أسرة تقبل تزويجه ابنتها أو تخلي زوجته عنه خلال فترة سجنه وطلب الانفصال ، وهذا الأثر بالذات يبدوا أكثر قسوة على النساء والفتيات السجينات أو المفرج عنهن لخصوصية وضع المرأة وحساسية سمعتها في المجتمعات المحافظة.

الآثار الاجتماعية لعقوبة السجن على الأسرة :-

أن أهم الآثار الاجتماعية لعقوبة السجن على الأسره (وخاصة حال كون السجين هو الأب) هو غياب الضابط الاجتماعي المتمثل في السلطه الأبويه مما قد يؤدي لا سمح الله إلى جعل

أفراد هذه الأسره فريسه سهله لعوامل الانحراف سواء الزوجه أو الأبناء ما لم يتوفر ولي الأمر البديل كالأخ الأكبر أو أقارب الدرجه الأولى من المعنيين بأمر هذه الأسرة .

---

[1] عبد المجيد مصطفى كاره، السجن كمؤسسة اجتماعية، المرجع السابق، ص: ٨١

كما تعاني الأسرة من الرفض المجتمعي وربما الأسري كالعزوف عن زيارتهم أو عدم دعوتهم للمناسبات العامة ولا يقتصر ذلك على معارفهم بل قد يمتد للأسف لبعض أقاربهم ، إضافة إلى تجنب الزواج منهم وخاصة إذا كانت القضيه التي وقع فيها أحد أفراد هذه الأسره من القضايا المخله بالشرف، فمن المعلوم أن الفرد في المجتمعات المحافظه لا يمثل نفسه فقط بل يعد محسوباً على أسرته وعائلته الكبيره وربما قبيلته أو المنطقه التي ينتمي إليها ومن هنا فإن تأثر الأسره بما بدر من أحد أبنائها يعد أكثر وضوحاً في تلك المجتمعات.

الآثار الاجتماعية لعقوبة السجن على المجتمع :-

كما هو الحال في الآثار النفسيه فالمجتمع عبارة عن مكوناته الأساسية (الأفراد والأسر) وتأثر هذه المكونات في علاقاتهم الاجتماعية ينعكس على مجمل علاقات المجتمع بشكل عام .

كما أن المجتمع يتأثر أمنياً من جراء كثرة العائدين إلى ارتكاب الجريمه نتيجة رفضهم اجتماعياً أو من جراء تحول المشكله من بسيطه إلى مركبه بتفريخ منحرفين جدد (من أفراد أسر السجناء) يشكلون روافد لتغذية المسار الإجرامي الذي يسعى المجتمع بكافة مكوناته إلى الحد من تغذيته وتجفيف منابعه.[1]

المطلب الثالث

[1] عبد الرحيم العطري، المؤسسة السجنية وإعادة إنتاج الجنوح، ص٥٧

الآثار الاقتصادية لعقوبة السجن على الفرد والاسره والمجتمع

الآثار الاقتصاديه لعقوبة السجن على السجين :-

يحدث في أغلب الحالات أن ينقطع مصدر دخل السجين بسبب إيداعه السجن أو ينخفض عن معدله السابق في أحسن الحالات فإن كان موظفاً فقد يفصل من عمله أو يوقف صرف راتبه.

أو يصرف لأسرته جزء منه لحين البت في قضيته ، وإن كان ممن يمتهنون الأعمال الحره لاكتساب الرزق فسيحول السجن دون ممارسته لعمله السابق هذا الأثر ـــ وللأسف ـــــ يمتد خلال مرحلة ما بعد الإفراج، فالمفرج عنه يخرج من السجن وهو يحمل على عاتقه ما يعرف بالسابقه الجنائيه التي تمنعه من الالتحاق بالوظائف في القطاع العام وعدد كبير من هيئات القطاع الخاص لفترة قد تطول أو تقصر ـــــ بحسب الجريمه ـــــ حتى يرد إليه الاعتبار وظيفياً ، وإذا كانت السابقه الجنائيه ضروره من الناحيتين الجنائيه والقضائيه فإن تأثيرها وظيفياً يقتضي إعادة النظر. [1]

المبحث الرابع

[1] الفاضل بلقاسم، السياسة الجنائية العقابية الواقع والقانون، الأعمال التحضيرية للمناظرة الوطنية حول: السياسة الجنائية بالمغرب واقع وآفاق، المرجع السابق، ص:٤٦٧.

الرعـــاية الاجتماعية

المطلب الأول

مضمون الرعاية الاجتماعية :

تمثل الرعاية الاجتماعيـــة La protection sociologique أهـــم أســـاليب المعاملـــة داخـــل المؤسسات العقابية. فعن طريقها يمكن معرفة المشاكل التي يمر بها المحكوم عليه ومحاولة حلها لكي يستطيع المحكوم عليه الاستجابة لأساليب التأهيل وهو مطمئن النفس هادئ البال. وعن طريقها يمكـــن أيضاً الإبقاء على الصلة بين المحكوم عليه والمجتمع ؛ بما يسهم في تحقيق الغرض التأهيلي للجـــزاء الجنائي . لأجل هذا اهتمت النظم العقابية المختلفة بالإشراف الاجتماعي في السجون سواء تمثل فـــي صورة إدارة للخدمة الاجتماعية العقابية كما في النظام الفرنسي ، أم في صورة أخصائي كما هو الحال في النظام المصري . **فقد نصت المادة ٣٢ من قانون تنظيم السجون على أن** "يعين في كل ليمان أو سجن عمومي أخصائي أو أكثر في العلوم الاجتماعية والنفسية" . [١]

---

[١] الفاضل بلقاسم، السياسة الجنائية العقابية الواقع والقانون، الأعمال التحضيرية للمناظرة الوطنية حول: السياسة الجنائية بالمغرب واقع وآفاق، المرجع السابق، ص:٤٦٨.

المطلب الثاني

وسائل الرعاية الاجتماعية

للرعاية الاجتماعية وسائل متنوعة يمكن أن نذكر منها على الأخص : دراسة مشاكل النزيل ، وإعداد برامج لشغل أوقات الفراغ داخل المؤسسة ، وأخيراً تنظيم الصلة بين المحكوم عليه والعالم الخارجي. [1]

١ : دراسة مشاكل المحكوم عليه :

إن أول وسائل الرعاية الاجتماعية هي محاولة حل المشاكل المتنوعة التي يعاني منها المحكوم عليه ، والتي منها ما يتعلق بأسرة المحكوم عليه ، ومنها ما يتعلق بحياة المحكوم عليه داخل المؤسسة العقابية. ففي ظل هذه المشاكل فإن المحكوم عليه يجد نفسه مكتوف الأيدي وعاجز عن التوصل لحل المشاكل فتتسم نفسيته بالقلق والاضطراب وبالتالي لا تحقق برامج التأهيل دورها المنشود. فقد يخلف المحكوم عليه وراءه زوجة مريضة تفتقر إلى الدواء أو محل عمل لا يوجد من يديره. وقد يكون المحكوم عليه في حالة نفسية سيئة نتيجة لسلب حريته داخل السجن .

وعلى ذلك تبدو أهمية دور الأخصائي الاجتماعي الذي يساعد المحكوم عليه على مواجهة مشاكله سواء تلك التي تطرأ بعد إيداعه المؤسسة العقابية أم تلك التي كان يعاني منها قبل إيداعه بالسجن.

ويجب على الأخصائي الاجتماعي أن يكسب ثقة المحكوم عليه حتى يستطيع الإلمام بالمشاكل التي يعاني منها ، وأن يحاول أن يخفف عنه مرحلة سلب الحرية خاصة في مراحلها الأولى. وأن

---

[1] محمد عبد الله النباوي، تأملات في السياسة الجنائية بالمغرب الأعمال التحضيرية للمناظرة الوطنية حول السياسة الجنائية بالمغرب واقع وآفاق، مرجع سابق، ص: ١٣٨.

يعاونه على تفهم دور الإدارة العقابية المتمثل في محاولة إعداده لمواجهة ظروف الحياة بعد انقضاء فترة العقوبة وحتى لا ينزلق مرة أخرى في تيار الجريمة . وقد يستوجب الأمر من الأخصائي النزول إلى الوسط الذي كان يعمل فيه المحكوم عليه أو يعيش فيه من أجل جمع المعلومات الكافية عن حالة النزيل، كي يتم اختيار أسلوب المعاملة المناسب له.

كما يجب على الأخصائي الاجتماعي أن يقوم بالاتصال بأسرة المحكوم عليه وأن يعاونها في حل مشاكلها وأن يطمئن النزيل بعد ذلك بحلها حتى تهدأ نفسه وتثمر معه أساليب المعاملة المختلفة في تأهيله وتهذيبه . [1]

٢ : برامج شغل أوقات الفراغ :

يهدف هذا الأسلوب من أساليب الرعاية الاجتماعية إلى تهذيب وإصلاح المحكوم عليه. فمن الضروري تنظيم شغل أوقات الفراغ بما يعود على النزيل بالنفع ويساعده على تنمية شخصيته وقدراته وعلى كيفية التوافق مع غيره من الأفراد. ولتنظيم أوقات فراغ المحكوم عليهم صور متعددة منها إعداد أنشطة ثقافية ورياضية وفنية وترويحية داخل المؤسسة العقابية. وجدير بالذكر أن للأخصائي الاجتماعي دور أساسي في توجيه النزلاء إلى حسن استغلال وقت فراغهم واختيار النشاط المناسب لكل نزيل والذي يتفق مع رغباته حتى يتحقق الغرض التأهيلي للجزاء الجنائي .

٣ : تنظيم اتصالات السجين بالعالم الخارجي :

أصبح من بين المبادئ المستقرة في السياسة العقابية الحديثة وجوب العمل على توفير صلات للسجين بالعالم الخارجي ، وذلك حتى لا يبقى في عزلة جامدة عن المجتمع الذي سيعود إليه يوماً ما من جديد بعد الإفراج عنه. من هنا تبرز أهمية الاتصال باعتباره أسلوب من أساليب الرعاية الاجتماعية التي تخفف من صدمة الإفراج التي تصيب النزلاء الذين يفقدون كل اتصال بالعالم

---

[1] محمد عبد الله النباوي، تأملات في السياسة الجنائية بالمغرب الأعمال التحضيرية للمناظرة الوطنية حول السياسة الجنائية بالمغرب واقع وآفاق، مرجع سابق، ص: ١٣٩.

الخارجي خلال فترة العقوبة. كما تبرز أهميته باعتباره أحد السبل التي تساعد المحكوم عليه على الاستجابة لبرامج التأهيل والأداة الفعالة في التخفيف من قسوة الضغوط النفسية التي يعاني منها المحكوم عليه داخل السجن .

ولتنظيم الصلة بين المحكوم عليه والعالم الخارجي يمكن اللجوء إلى عدة طرق : فقد يتم ذلك عن طريق التراسل مع الغير خارج أسوار السجن ، وقد يتم ذلك عن طريق السماح بأن يتلقى المحكوم عليه زيارات داخل السجن ، فضلاً عن الإبقاء على الصلة الأسرية للمحكوم عليه أو التصريح للنزيل بالخروج المؤقت من المؤسسة العقابية. [1]

٤-المراسلات Les correspondances :

لقد أصبح حق المحكوم عليه في التراسل أحد الحقوق المستقرة في النظم العقابية الحديثة، وإن خضع هذا الحق لقيود معينة. ولقد تطورت النظرة إلى هذا الحق في السياسة العقابية الحديثة عنه في السياسة العقابية القديمة ، فقد كان هذا الحق مقيداً بعدد معين من الرسائل وقاصر على أفراد أسرة المحكوم عليه والمدافع عنه فحسب. أما في السياسة العقابية الحديثة فإن هذا الحق بدأ يقترب من حد الإطلاق ولا يقيده قيد سواء من حيث عدد المراسلات أو من حيث الأشخاص . وأصبح يكتفي فقط بالرقابة على هذه الرسائل من قبل إدارة السجن في الأحوال التي يخشى فيها أن تكون هذه المراسلات سبباً لمعاونة السجين على الهرب أو إخلاله بالنظام داخل المؤسسة ، أو حينما يساهم الإطلاع على مراسلات المحكوم عليه في تأهيله، كأن يمكن الإطلاع من كشف المشاكل الشخصية أو الأسرية للنزيل فيحاول رجال الإدارة العقابية حلها كي يتسنى الإسراع بتأهيل المحكوم عليه .

وقد أكد قانون تنظيم السجون المصري حق المحكوم عليه في التراسل (م٣٨). وأجازت المادة ٦٠ من اللائحة الداخلية للسجون للمحبوسين احتياطياً و للمحكوم عليهم بالحبس البسيط التراسل في أي وقت ،

---

[1] محمد عبد الله النباوي، تأملات في السياسة الجنائية بالمغرب الأعمال التحضيرية للمناظرة الوطنية حول السياسة الجنائية بالمغرب واقع وآفاق، مرجع سابق، ص: ١٤٠، ١٤١.

ولباقي المحكوم عليهم بمعدل خطابين كل شهر وتلقي ما يرد إليهم من خطابات . وفى سبيل تيسير حق المراسلة للسجناء والمعتقلين نصت المادة ٦٧ من اللائحة التنفيذية لقانون السجون على أن تصرف إدارة السجن للمسجونين الورق والأدوات اللازمة لكتابة خطاباتهم.

٥-الزيارات :

تتيح غالبية الأنظمة العقابية الفرصة أمام المحكوم عليه لتلقي الزيارات Les visites داخل المؤسسة العقابية ، سواء من أفراد أسرته ، أو من أفراد آخرين ، إذا كان ذلك يفيد في تأهيله. وتكون الزيارات في مواعيد دورية ولفترة محدودة ، على أن تتم الزيارات بحضور أحد العاملين في المؤسسة العقابية ليراقب الحديث ويمنع تسليم أي شئ غير مسموح به للمحكوم عليه. ولرجال الإدارة أن تنهي الزيارة في أي وقت إذا وجدت أن الحديث الذي يدور بين الزائر والمحكوم عليه فيه ما يهدد نظام المؤسسة.

وغالباً ما يتم الفصل بين المحكوم عليهم والزوار سواء عن طريق حاجز من الأسلاك الحديدية المتشابكة التي تمنع تصافحهم أو بجلوس المحكوم عليه وزائريه متقابلين على منضدة مستطيلة يفصل بينهم حاجز مثبت في منتصف المائدة. وفي المؤسسات المفتوحة تتخذ الزيارة صورة الجلسة العائلية. وعادة ما يخضع المحكوم عليه وزواره للتفتيش الذاتي قبل وبعد الزيارة . [1]

ونظمت اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم السجون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ موضوع الزيارة في المواد من ٦٠ حتى المادة ٨٠. فتنص المادة ٦٠ على انه "للمحكوم عليه بالسجن البسيط والمحبوسين احتياطيا الحق في التراسل في أي وقت ولذويهم أن يزروهم مرة واحدة كل أسبوع في أي يوما من أيام الأسبوع عدا أيام الجمع والعطلات الرسمية ما لم تمنع النيابة أو قاضي التحقيق ذلك بالنسبة إلي المحبوسين احتياطيا طبقا للمادة ١٤١ من قانون الإجراءات الجنائية. كما نصت المادة ٦٤ على أن

---

[1] الفاضل بلقاسم، السياسة الجنائية العقابية الواقع والقانون، الأعمال التحضيرية للمناظرة الوطنية حول: السياسة الجنائية بالمغرب واقع وآفاق، المرجع السابق، ص:٤٦٨.

يكون للمحكوم عليه بالسجن المؤبد أو المشدد أو السجن والحبس مع الشغل الحق في التراسل ولذويهم أن يزروهم بعد مضي شهر من تاريخ تنفيذ العقوبة ثم تكون زيارتهم وتراسلهم ما دام سلوكهم حسنا **علي الوجه الأتي :** [1]

*- تكون الزيارة مرة واحدة شهريا للمحكوم عليه بالسجن المؤبد أو المشدد المنفذ عليهم باليمانات.

*- تكون الزيارة مرة كل ثلاثة أسابيع للمحكوم عليهم بالسجن أو الحبس مع الشغل أو المحكوم عليهم بالسجن المؤبد أو المشدد المنقولين من الليمانات للسجون العمومية .

كما نصت المادة ٦٦ على أن للمسجون عند نقله إلى سجن في بلد أخر الحق في التراسل ولذويه أن يزوروه مرة واحدة قبل أو بعد نقله ولو لم يحل ميعاد المراسلة أو الزيارة العادية المستحق له ولا تحسب هذه الزيارة والمراسلة من الزيارات أو المراسلات المقررة للمسجون. ويستثني من ذلك المسجون المنقول إلى سجن أخر لصالح الضبط أو المسجون المجازي بالنقل إلى اليمان.

أما عن مدة الزيارة العامة فقد أوضحتها المادة ٧١ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم السجون بقولها "تكون مدة الزيارة العادية ربع ساعة ، ويجوز لمدير السجن أو المأمور إطالة المدة إذا دعت لذلك ضرورة. وأجازت المادة ٤٠ من قانون السجون للنائب العام أو لمدير عام السجون أو من ينيبه أن يأذنوا لذوي المسجون بزيارته في غير مواعيد الزيارة العادية إذا دعت الضرورة ذلك. ومدة تلك الزيارة الخاصة – وفقاً للمادة ٧١ من اللائحة التنفيذية – يجوز أن تزيد على هذه الربع ساعة على ألا تجاوز نصف ساعة".

٦-الصلة الأسرية للمحكوم عليه :

لا شك أن إبعاد المحكوم عليه عن أسرته يؤثر كثيراً على حالته النفسية مما يؤدي إلى عرقلة البرامج التي تهدف إلى تأهيله. لأجل ذلك يجب المحافظة على الصلات الأسرية Les relations

[1] عبد الله بن عبد العزيز اليوسف، التدابير المجتمعية كبدائل للعقوبات السالبة للحرية، المرجع السابق، ص:٧٠.

familiales بين النزيل وأفراد أسرته. ويتحقق هذا الاتصال – فضلاً عما تقدم – بالسماح للنزيل بتلقي الإعانات المالية ذات الطابع الغذائي وتمكين النزيل من الإطلاع على ما يهمه من أخبار في نطاق عائلته وجعل عائلته على دراية مستمرة بأحواله . [1]

وقد نص البند رقم ٧٩ من قواعد الحد الأدنى على هذا الأسلوب من أساليب الرعاية الاجتماعية بقوله "يجب أن يوجه اهتمام خاص نحو المحافظة على صلات المسجون بأسرته ، وتحسين هذه الصلات وفق ما تقتضيه مصلحة الطرفين".

٧-تصاريح الخروج المؤقت :

يقصد بتصاريح الخروج المؤقت Permissions de sortir السماح للمحكوم عليه بالخروج من المؤسسة العقابية لمدة قصيرة تستدعيها ظروف طارئة. وتمنح هذه التصاريح في الغالب لاعتبارات إنسانية كالسماح للمحكوم عليه برؤية عزيز لديه مريض أو مشرف على الموت أو الاشتراك في جنازته . و لا شك أن هذا النظام يساعد على تأهيل المحكوم عليه وحفظ صلاته بالعالم الخارجي.

وقد نصت المادة ٨٥ من اللائحة الداخلية للسجون على جواز السماح للمحكوم عليه في فترة الانتقال – أي الفترة التي تسبق الإفراج عنه – بأجازة لا تجاوز ثمانية وأربعين ساعة خلاف مواعيد المسافة إذا دعت إلى ذلك ضرورة قصوى أو ظروف قهرية. ويبين من تلك المادة أن النظام المصري لا يعرف نظام التصاريح المؤقتة للخروج من المؤسسة العقابية في غير فترة الانتقال ، وهو أمر لا بد من مراجعته تأسياً بالنظم العقابية الحديثة التي بدأت توسع من حالات منح هذه التصاريح فأجازتها في حالات البحث عن عمل أو لحضور اختبار معين . [2]

---

[1] عبد الله بن عبد العزيز اليوسف، التدابير المجتمعية كبدائل للعقوبات السالبة للحرية، المرجع السابق، ص:٧١، ٧٢.

[2] Philippe combessie, sociologie de la prison, Ed, la découverte, Paris, 2001, p: 33.

الآثار الاقتصاديه لعقوبة السجن على الاسره:-

كما أسلفنا خلال الحديث عن الآثار النفسيه والاجتماعية فإن انقطاع دخل العائل ينعكس بشكل مباشر على أسرته ويحولهم إلى متلقين للمساعده والدعم سواء الحكومي أو الأهلي ومهما بلغ ذلك الدعم فإن لن يفي بتلبية الاحتياجات التي كانت الأسره تتمتع بها في ضل وجود الأب ، وهذا سينعكس على نفسياتهم وربما على سلوكهم في سبيل البحث عن المال لتعويض ما فقدوه

من مزايا ، كما أن الوضع الاقتصادي للاسره قد يضطر الأم للخروج إلى سوق العمل مع ما قد يؤدي إليه وجودها خارج المنزل من غياب تام للضابط الاجتماعي الوحيد المتبقي بعد غياب الأب ، وبالتالي حدوث اختلالات سلوكيه لدى الأبناء والبنات. [١]

الآثار الاقتصادية لعقوبة السجن على المجتمع :-

إن وجود الآلاف من أفراد المجتمع في السجون ، ذكوراً وإناثاً فيه تعطيل لقدرات أيد عامله وعقول مفكره كان يفترض أن يكون لهم مساهماتهم في بناء وتنمية وطنهم إلى جانب إخوانهم واخواتهم المواطنين ، وقد يكون البديل عن تلك الطاقات استقدام عمالة وافده مع ما يترتب على وجودهم في البلاد من آثار اقتصاديه واجتماعية وأمنيه كان المجتمع في غنى

عنها ، وبرغم ما يبذل من جهود للاستفادة من طاقاتهم سواءً بتشغيلهم في مصانع داخل السجون أو بالسماح للبعض منهم للخروج للعمل الا أن النسبه الكبرى منهم لا تحبذ هذه الأعمال وتبقى قدرات معطله رغم أن الكثير منهم مؤهلين علمياً ومهنياً وفنياً، كما أن السجين بدخوله إلى السجن أصبح عالة على الخزينه العامة للدوله بما ينفق على رعايته وتأهيله ويمتد هذا الأثر إلى الأسره التي تشكل عبئاً مالياً آخر على المجتمع سواءً الهيئات الحكومية كالضمان الاجتماعي أو مؤسسات المجتمع المدني وجمعيات النفع العام كاللجنة الوطنية لرعاية السجناء وجمعيات البر وما في حكمها . [٢]

---

[١] عبد الله بن عبد العزيز اليوسف، التدابير المجتمعية كبدائل للعقوبات السالبة للحرية، المرجع السابق، ص:٧٤.

[٢] محمد عبد الله النباوي، تأملات في السياسة الجنائية بالمغرب الأعمال التحضيرية للمناظرة الوطنية حول السياسة الجنائية بالمغرب واقع وآفاق، مرجع سابق، ص: ١٤٠، ١٤١.

ويستمر المجتمع في دفع ثمن خطا هذه الفئه من أبنائه بانضمامهم إلى أفواج الباحثين عن العمل بعد الإفراج لتعذر حصولهم على فرص وظيفية تؤمن لهم ولأسرهم [1]

وختاماً:-

أود أن أوضح أن هذه الآثار لا تنسحب بالضرورة على كل من أودع السجن ، فهناك من يجعل من مدة سجنه فترة مستثمره ويصلح شأنه وتصدق توبته وأوبته إلى خالقه وأسرته ومجتمعه فرداً صالحاً ، ويلتحق بكافة البرامج الاصلاحيه ، وقد يكمل تعليمه داخل السجن، ويحصل على التدريب والتأهيل المهني والفني، ويعمل ويكتسب وقد يتزوج ويكون أسرة خلال فترة سجنه ومنهم من يتمكن من اختصار فترة سجنه إلى الثلث أو أقل لحفظه القرأن الكريم وحصوله على إعفاء من نصف محكوميته، وبإتباعه للسلوك الحسن وحصوله على اعفاء من ربع المدة الا أن المؤسف أن نسبة كبيره من النزلاء يعزفون عن الاستفاده من مثل هذه الفرص التي يندر أن توجد في أماكن أخرى من العالم.

وخلاصة القول :-

أن هذه الآثار (النفسيه ، والاجتماعية ، والاقتصاديه) لعقوبة السجن وما تنطوي عليه من سلبيات وتبعات خطره على الفرد والاسره والمجتمع، تقتضي من كل ذي صلة بالأمر ضرورة التأمل واعادة النظر في جدوى هذه العقوبة وطرح السؤال الكبير ، هل يجب أن تكون عقوبة السجن هي الخيار الأول أو الوحيد؟، ولما لا يتم تفعيل البدائل سواء البدنيه أو المالية أو المعنويه ، أو المقيده للحريه أو الاشتراطيه أو الخدمه الاجتماعية خاصة وأن هناك تجارب ناجحه في الكثير من دول العالم لو أخذ بها لأمكن تخفيض عدد المحكوم عليهم بالسجن بنسبة قد تصل إلى ٢٥% وتحاشي تلك الآثار السلبيه.

---

(١) Philip, white, the international crime victimization suvery , 1997.

الخاتمة

لعل من أهم الأمور المسلم بها ، عدم فاعلية المؤسسات العقابية في القيام بمهامها الأساسية المتمثلة في إصلاح الجناة وتأهيلهم، ووقاية المجتمع من الجريمة، ولقد أصبحت النظرة الحالية للمؤسسات العقابية، تنطلق من كونها أماكن لتعليم السلوك المنحرف، بدلاً من أن تكون مؤسسات اجتماعية للإصلاح والتقويم، فهي غير مناسبة كمكان لتنفيذ العقوبة.

أما السجن كعقوبة، فإن أهم تأثيراتها السلبية عزل النزيل عن بيئته الاجتماعية، الأمر الذي يترتب عليه ظهور حاجة نفسية ملحة لديه في إيجاد بيئة اجتماعية بديلة تتمثل في الانضمام إلى النزلاء المنحرفين، وعتاة المجرمين، فيتعلم من خلالهم طرق وأساليب احتراف الجريمة، ولقد أكدت الدراسات أن عقوبة السجن، لم تؤت ثمارها، مهما تطورت أساليب التأهيل والإعداد داخل المؤسسة العقابية، بالنظر إلى طبيعة السجن وتنظيمه .

من كل ما تقدم، وللتغلب على سلبيات المؤسسات العقابية، فقد اتجهت السياسة العقابية المعاصرة إلى تبني اتجاه إصلاحي،

يقوم على اتخاذ تدابير بديلة لعقوبة السجن، تتضمن مجموعة من الإجراءات التي يتخذها المجتمع لمعاقبة المخالفين لقوانينه، بهدف إصلاحهم وتطبيق العقوبة عليهم، دون تنفيذها داخل أماكن محددة تجعلهم في عزلة عن المجتمع.

أهم مراجع البحث

١. إدريس بلمحبوب، قواعد تنفيذ العقوبات، الجزء الأول، العقوبات السالبة للحرية والعقوبات المالية، طبعة ١٩٨٨.

٢. أحمد مفتاح البقالي، مؤسسة السجون في المغرب، مطابع ميثاق المغرب، الرباط الطبعة الأولى ١٩٧٩.

٣. أحمد سلطان عثمان، المسؤولية الجنائية للأطفال المنحرفين، دراسة مقارنة المؤسسة الفنية للطباعة والنشر، القاهرة ٢٠٠٢.

٤. أحمد ضياء الدين محمد خليل، الجزاء الجنائي بين العقوبة والتدبير، منشورات أكاديمية الشرطة. ١٩٩٣-١٩٩٤.

٥. الفاضل بلقاسم، السياسة الجنائية العقابية الواقع والقانون، الأعمال التحضيرية للمناظرة الوطنية حول: السياسة الجنائية بالمغرب واقع وآفاق، منشورات جمعية نشر المعلومة القانونية والقضائية، سلسلة الندوات والأيام الدراسية، الطبعة الثانية، العدد ٢المجلد الأول، ٢٠٠٤، ص:٤٦٦.

٦. الحسن يزي، المدير العام للسجون بالمغرب، أنا السجين رقم ١، جريدة الصباح السنة السادسة العدد ١٨٢٦، ٢٠ من فبراير ٢٠٠٥.

٧. التهامي بنعزوز، السجون المغربية وتحديات الألفية الثالثة، جريدة الصحراء المغربية، العدد ٤٠٦٤، ٦ مارس ٢٠٠٠.

٨. جعفر علوي، علم الإجرام، مكتبة المعارف الجامعية، فاس، ٢٠٠١.

٩. جعفر علوي، القانون الجنائي العام المغربي، مكتبة المعارف الجامعية، الليدو فاس الطبعة الثالثة، ١٩٩٧، ١٩٩٨.

١٠. شريف زبفر هلالي، واقع السجون العربية بين التشريعات الداخلية والمواثيق الدولية، دراسة مقارنة، سلسلة البحث القانوني وحقوق الإنسان، مركز حقوق الإنسان

١١. عبد الله عبد الغني غانم، أثر السجن في سلوك النزيل، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الطبعة الأولى، الرياض ١٩٩٩، ص:٨.
١٢. عبد المجيد مصطفى كاره، السجن كمؤسسة اجتماعية، دراسة عن ظاهرة العود، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض ١٩٨٧، ص: ٧٩.
١٣. عبد الله بن عبد العزيز اليوسف، التدابير المجتمعية كبدائل للعقوبات السالبة للحرية، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٣، ص:٦٩.
١٤. عبد الله عبد الغني غانم، أثر السجن في سلوك النزيل، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الطبعة الأولى، الرياض ١٩٩٩، ص:٨.
١٥. عبد الرحيم العطري، المؤسسة السجنية وإعادة إنتاج الجنوح، وجهة نظر، العدد ٢٤ شتاء ٢٠٠٥ السنة الثامنة، مطبعة النجاح الجديدة، ص:٤٩
١٦. محمد عبد الله النباوي، تأملات في السياسة الجنائية بالمغرب الأعمال التحضيرية للمناظرة الوطنية حول السياسة الجنائية بالمغرب واقع وآفاق، مرجع سابق، ص: ١٣٧.
١٧. مصطفى مداح، الوضع العقابي القائم وسياسة الإصلاح وإعادة الإدماج، الأعمال التحضيرية للمناظرة الوطنية حول: السياسة الجنائية بالمغرب واقع وآفاق. مرجع سابق ، ص:٦٣.

المراجع الاجنبيه:

1. Jacquelin. Ascott, le movement de diagonalisation. La limitation el la privation de liberte dans les pays de l`Europe occidentate archive de politique criminelle. 1985.

2. Philip, white, the international crime victimization suvery , 1997.

3-Philippe combessie, sociologie de la prison, Ed, la découverte, Paris, 2001, p: 33.

الفهرس

الموضـــــــــوع	رقم الصفحة
المبحث الاول : التكلفة المالية الباهظة لاصلاح النزلاء و تأهيلهم داخل السجن	٥
الطلب الاول : المعوقات المادية لاعادة الاتاهيل و اثارها	٧
المطلب الثاني : قلة الامكانيات المادية و البشرية	٨
المبحث الثاني : الاثار النفسية للسجون	١٣
المطلب الاول : الضغوط النفسية للسجون	١٣
المطلب الثاني : الاضطرابات النفسية للسجون	١٧
المبحث الثالث : الاثار السلبية لعقوبة السجن نفسيا و اجتماعيا و اقتصاديا علي الفرد و الاسرة و المجتمع	٢٣
المطلب الاول : الآثار النفسيه لعقوبة السجن على السجين والأسرة والمجتمع	٢٤
المطلب الثاني : الآثار الاجتماعية لعقوبة السجن على السجين والأسره والمجتمع	٢٧
المطلب الثالث : الآثار الاقتصادية لعقوبة السجن على الفرد والاسره والمجتمع	٣٠
المبحث الرابع : الرعاية الاجتماعية	٣١
المطلب الاول : مضمون الرعاية الاجتماعية	٣١
المطلب الثاني : وسائل الرعاية الاجتماعية	٣٢
الخاتمة.	٤٠
أهم المراجع.	٤١
الفهرس	٤٣